

Distr.: Limited
24 July 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة القانون الدولي

الدورة السادسة والستون

جنيف، ٥ أيار/مايو - ٦ حزيران/يونيه

و٧ تموز/يوليه - ٨ آب/أغسطس ٢٠١٤

مشروع تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والستين

المقرر: السيد ديربي د. تلادي

الفصل الأول

مقدمة

المحتويات

الصفحة	الفقرات
١٢-١	مقدمة.....
٢	ألف - الأعضاء.....
٥-٣	باء - أعضاء المكتب والمكتب الموسع.....
٧-٦	جيم - لجنة الصياغة.....
٩-٨	دال - الأفرقة العاملة والأفرقة الدراسية.....
١٠	هاء - الأمانة.....
١١	واو - جدول الأعمال.....



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-09354 280714 280714



* 1 4 0 9 3 5 4 *

الفصل الأول

مقدمة

١ - عقدت لجنة القانون الدولي الجزء الأول من دورتها السادسة والستين في الفترة من ٥ أيار/مايو إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤، والجزء الثاني في الفترة من ٧ تموز/يوليه إلى ٨ آب/أغسطس ٢٠١٤ في مقرها بمكتب الأمم المتحدة في جنيف. وافتتح الدورة السيد بيرند ه. نيهاموس، رئيس الدورة الخامسة والستين للجنة.

ألف - الأعضاء

- ٢ - تتألف اللجنة من الأعضاء التالية أسمائهم:
- السيد محمد بيلو أدوكي (نيجيريا)
 - السيدة كونثبسيون إسكوبار إرناندث (إسبانيا)
 - السيد كي غاب بارك (جمهورية كوريا)
 - السيد مارسيلو باسكيس بيرموديس (إكوادور)
 - السيد إدواردو بلنسيا - أوسينا (كولومبيا)
 - السيد كريس ماينا بيتر (جمهورية تنزانيا المتحدة)
 - السيد إيرنست بيترتش (سلوفينيا)
 - السيد ديري د. تلادي (جنوب أفريقيا)
 - السيدة ماري غ. جاكوبسون (السويد)
 - السيد حسين ع. حسونة (مصر)
 - السيد محمود ض. الحمود (الأردن)
 - السيد خويكانغ خوانغ (الصين)
 - السيد جيلبيرتو فيرني سابويا (البرازيل)
 - السيد ناريندر سينغ (الهند)
 - السيد بافيل شتورما (الجمهورية التشيكية)
 - السيد أحمد العرابة (الجزائر)
 - السيد خوان مانويل غوميس روبليدو (المكسيك)
 - السيد كيريل غيفورغيان (الاتحاد الروسي)
 - السيد ماتياس فورتو (فرنسا)
 - السيد لوسيوس كافليش (سويسرا)

السيد موريس كامتو (الكاميرون)
 السيد إنريكيه خ. أ. كانديوتي (الأرجنتين)
 السيد بيدرو كوميساريو أفونسو (موزامبيق)
 السيد كريانغساك كيتيشايساري (تايلند)
 السيد دونالد م. ماكريه (كندا)
 السيد عبد الرزاق المرتضي سليمان قويدر (ليبيا)
 السيد علي محسن فطيس المري (قطر)
 السيد شينيا موراسي (اليابان)
 السيد شون د. ميرفي (الولايات المتحدة الأمريكية)
 السيد غيورغ نولتي (ألمانيا)
 السيد بيرند ه. نيهاموس (كوستاريكا)
 السيد آموس س. واكو (كينيا)
 السيد مايكل وود (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
 السيد نوغروهو ويسنومورتي (إندونيسيا)

باء - أعضاء المكتب والمكتب الموسع

٣ - انتخبت اللجنة، في جلستها ٣١٩٨ المعقودة في ٥ أيار/مايو ٢٠١٤، أعضاء اللجنة التالية أسماءهم:

الرئيس: السيد كيريل غيفورغيان (الاتحاد الروسي)
 النائب الأول للرئيس: السيد شينيا موراسي (اليابان)
 النائب الثاني للرئيس: السيدة كونثبسيون إسكوبار إرناندث (إسبانيا)
 رئيس لجنة الصياغة: السيد جيلبيرتو فيرني سابويا (البرازيل)
 المقرر: السيد ديري د. تلادي (جنوب أفريقيا)

٤ - وكان مكتب اللجنة الموسع مؤلفا من أعضاء مكتب الدورة الحالية ورؤساء اللجنة السابقين^(١) والمقررين الخاصين^(٢).

(١) السيد إ. بيتريتش، والسيد ل. كافليش، والسيد م. كامتو، والسيد أ. كانديوتي، والسيد ب. ه. نيهاموس، والسيد ن. ويسنومورتي.

(٢) السيدة ك. إسكوبار إرناندث، والسيد إ. بلنسيا-أوسينا، والسيدة م. غ. جاكوبسون، والسيد ج. م. غوميس روبليدو، والسيد م. كامتو، والسيد س. موراسي، والسيد س. د. ميرفي، والسيد ج. نولتي، والسيد م. وود.

٥- وأنشأت اللجنة فريق تخطيط مؤلفاً من الأعضاء التالية أسماؤهم: السيد ش. موراسي (رئيساً)، والسيدة ك. إسكوبار إرناندث، والسيد ك. غ. بارك، والسيد م. باسكيس - بيرموديس، والسيد إ. فالنسيا - أوسبينا، والسيد إ. بيتريتش، والسيدة م. غ. جاكوبسون، والسيد ج. ع. حسونة، والسيد م. ض. الحمود، والسيد ج. ف. سابويا، والسيد ن. سينغ، والسيد ب. شتورما، والسيد أ. العرابة، والسيد م. فورتو، والسيد ل. كافليش، والسيد م. كامتو، والسيد ب. كوميساريو أفونسو، والسيد ك. كيتيشايساري، والسيد د. م. ماكريه، والسيد ع. المرتضي سليمان قويدر، والسيد س. د. ميرفي، والسيد غ. نولتي، والسيد ب. ه. نيهاموس، والسيد م. وود، والسيد ن. ويسنومورتي، والسيد د. د. تلادي (بحكم منصبه).

جيم - لجنة الصياغة

٦- أنشأت اللجنة، في جلساتها ٣٢٠٠ و ٣٢٠٤ و ٣٢١٠ و ٣٢٢٢ و ٣٢٢٧ المعقودة في ٧ و ١٤ و ٢٣ أيار/مايو وفي ١١ و ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٤، لجنة صياغة مؤلفة من الأعضاء التالية أسماؤهم لتناول المواضيع المبينة أدناه:

(أ) حماية الأشخاص في حالات الكوارث: السيد ج. ف. سابويا (رئيساً)، والسيد إ. فالنسيا - أوسبينا (مقرراً خاصاً)، والسيد ك. غ. بارك، والسيد م. باسكيس - بيرموديس، والسيد إ. بيتريتش، والسيد م. ض. الحمود، والسيد ن. سينغ، والسيد م. فورتو، والسيد ك. كيتيشايساري، والسيد ش. موراسي، والسيد س. د. ميرفي، والسيد م. وود، والسيد ن. ويسنومورتي، والسيد د. د. تلادي (بحكم منصبه)؛

(ب) طرد الأجانب: السيد ج. ف. سابويا (رئيساً)، والسيد م. كامتو (مقرراً خاصاً)، والسيد ك. غ. بارك، والسيد م. باسكيس - بيرموديس، والسيد م. ض. الحمود، والسيد ن. سينغ، والسيد ف. شتورما، والسيد خ. م. غوميس روبليدو، والسيد م. فورتو، والسيد أ. كانديوتي، والسيد ك. كيتيشايساري، والسيد س. د. ميرفي، والسيد غ. نولتي، والسيد آ. س. واكو، والسيد م. وود، والسيد د. د. تلادي (بحكم منصبه)؛

(ج) الاتفاقات اللاحقة والممارسة اللاحقة فيما يتعلق بتفسير المعاهدات: السيد ج. ف. سابويا (رئيساً)، والسيد غ. نولتي (مقرراً خاصاً)، والسيد ك. غ. بارك، والسيد م. باسكيس - بيرموديس، والسيد م. ض. الحمود، والسيد ك. كيتيشايساري، والسيد س. د. ميرفي، والسيد م. وود، والسيد ن. ويسنومورتي، والسيد د. د. تلادي (بحكم منصبه)؛

(د) حصانة مسؤولي الدول من الولاية القضائية الجنائية الأجنبية: السيد ج. ف. سابويا (رئيساً)، والسيدة ك. إسكوبار إرناندث (مقرراً خاصاً)، والسيد ك. غ. بارك، والسيد م. باسكيس بيرموديس، والسيد إ. بيتريتش، والسيدة م. غ. جاكوبسون،

والسيد خ. خوانغ، والسيد ن. سينغ، والسيد ف. شتورما، والسيد م. فورتو، والسيد م. كامتو، والسيد أ. كانديوتي، والسيد ك. كيتيشايساري، والسيد س. د. ميرفي، والسيد آ. س. واكو، والسيد م. وود، والسيد د. د. تلادي (بحكم منصبه)؛

(هـ) تحديد القانون الدولي العرفي: السيد ج. ف. سابويا (رئيساً)، والسيد م. وود (مقرراً خاصاً)، والسيدة ك. إسكوبار إرنانديث، والسيد ك. غ. بارك، والسيد م. باسكيس - بيرموديس، والسيد إ. بيتريتش، والسيد م. ض. الحمود، والسيد خ. م. غوميس روبليدو، والسيد م. فورتو، والسيد م. كامتو، والسيد ك. كيتيشايساري، والسيد ش. موراسي، والسيد س. د. ميرفي، والسيد غ. نولتي، والسيد د. د. تلادي (بحكم منصبه).

٧- وعقدت لجنة الصياغة ما مجموعه ... جلسة بشأن المواضيع الخمسة المذكورة أعلاه.

دال - الأفرقة العاملة والأفرقة الدراسية

٨- قامت اللجنة، في جلستها ٣١٩٩ و ٣٢١٨ المعقودتين في ٦ أيار/ مايو و ٨ تموز/ يوليه ٢٠١٤، بإعادة إنشاء الفريق العامل والفريق الدراسي التاليين:

(أ) الفريق العامل المعني بموضوع الالتزام بالتسليم أو المحاكمة (*aut dedere aut judicare*): السيد ك. كيتيشايساري (رئيساً)، والسيدة ك. إسكوبار إرنانديث، والسيد ك. غ. بارك، والسيد م. باسكيس بيرموديس، والسيد ن. سينغ، والسيد ف. شتورما، والسيد أ. العرابية، والسيد م. فورتو، والسيد ع. المرتضي سليمان قويدر، والسيد س. د. ميرفي، والسيد د. د. تلادي (بحكم منصبه)؛

(ب) الفريق الدراسي المعني بشرط الدولة الأولى بالرعاية: السيد د. م. ماكريه (رئيساً)، والسيدة ك. إسكوبار إرنانديث، والسيد ك. غ. بارك، والسيد م. باسكيس - بيرموديس، والسيد م. ض. الحمود، والسيد ن. سينغ، والسيد ف. شتورما، والسيد م. فورتو، والسيد ل. كافليش، والسيد م. كامتو، والسيد ش. موراسي، والسيد س. د. ميرفي، والسيد م. وود، والسيد د. د. تلادي (بحكم منصبه).

٩- وأعاد فريق التخطيط تشكيل الفريق العامل التالي:

الفريق العامل المعني ببرنامج العمل الطويل الأجل لفترة السنوات الخمس: السيد د. ماكريه (رئيساً)، والسيدة ك. إسكوبار إرنانديث، والسيد ك. غ. بارك، والسيد م. باسكيس بيرموديس، والسيد إ. بيتريتش، والسيدة م. غ. جاكوبسون، والسيد ح. ع. حسونة، والسيد م. ض. الحمود، والسيد ن. سينغ، والسيد ف. شتورما، والسيد أ. العرابية، والسيد خ. م. غوميس روبليدو، والسيد ك. غيفورغيان، والسيد م. فورتو، والسيد ل. كافليش، والسيد م. كامتو، والسيد ك. كيتيشايساري، والسيد ش. موراسي، والسيد س. د.

ميرفي، والسيد ج. نولتي، والسيد ب. ه. نيهاموس، والسيد آ. س. واكو، والسيد م. وود،
والسيد ن. ويسنومورتي، والسيد د. د. تلادي (بحكم منصبه).

هاء - الأمانة

١٠ - تولى السيد ميغيل دي سيربا سواريس، وكيل الأمين العام ومستشار الأمم المتحدة القانوني، تمثيل الأمين العام. وعمل السيد جورج كورونتريس، مدير شعبة التدوين بمكتب الشؤون القانونية، أميناً للجنة وتولى، في غياب المستشار القانوني، تمثيل الأمين العام. وتولى السيد آرنولد بروننو والسيد تريفور شيممبا، الموظفان القانونيان الأقدمان، مهام كبيرى الأمناء المساعدين. وعمل كل من السيدة هانا درايفلت ليني والسيد دافيد نانوبولوس، الموظفين القانونيين، والسيد نوا بيالوستوزكي، الموظف القانوني المعاون، أمناء مساعدين للجنة.

واو - جدول الأعمال

١١ - أقرت اللجنة، في جلستها ٣١٩٨، المعقودة في ٥ أيار/مايو ٢٠١٤، جدول أعمال لدورتها السادسة والستين، يتألف من البنود التالية:

- ١ - تنظيم أعمال الدورة.
- ٢ - طرد الأجانب.
- ٣ - الالتزام بالتسليم أو المحاكمة (*aut dedere aut judicare*).
- ٤ - حماية الأشخاص في حالات الكوارث.
- ٥ - حصانة مسؤولي الدول من الولاية القضائية الجنائية الأجنبية.
- ٦ - الاتفاقات اللاحقة والممارسة اللاحقة فيما يتعلق بتفسير المعاهدات.
- ٧ - شرط الدولة الأولى بالرعاية.
- ٨ - التطبيق المؤقت للمعاهدات.
- ٩ - تحديد القانون الدولي العرفي.
- ١٠ - حماية البيئة فيما يتعلق بالتزاعات المسلحة.
- ١١ - حماية الغلاف الجوي.
- ١٢ - برنامج اللجنة وإجراءاتها وأساليب عملها ووثائقها.
- ١٣ - موعد الدورة السابعة والستين ومكان انعقادها.
- ١٤ - التعاون مع الهيئات الأخرى.
- ١٥ - مسائل أخرى.